

إضاءات - 2 - الدعوة والمال // د. البشير عصام المراكشي

البشير عصام المراكشي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين نسمع في بعض الاحيان عن دورات علمية او دعوية تقام بمقابل مادي يؤديه الذين يستفيدون من هذه الدورات -

[00:00:00](#)

وقد نسمع شجبا وانكارا لهذه الظاهرة فاريد في هذا اللقاء ان اتحدث كثيرا ان اتحدث بعض الشيء عن هذا الموضوع وابين بعض الامور التي قد لا تبدو لكثير من الذين يتحدثون في هذا الموضوع - [00:00:20](#)

اولا نحن نقرر بان اه اخذ الاجرة على آآ القرية على تعليم الفقه والحديث والعلوم الشرعية امر خلافي. وذلك بعد اتفاقهم على جواز اخذ الرزق من بيت المال على تعليم العلوم الشرعية. اختلفوا بعد ذلك على الاجرة على اخذ الاجرة. فذهبت طائفة الى عدم الجواز

[00:00:38](#) مطلقا -

وهذا قول الحنفية وهو يعني مذهب الحنفية وايضا هو آآ يعني وجه عند الحنابلة والحنابلة لهم تفصيل آآ يعني في آآ التفريق بين تعليم القرآن وتعليم الحديث والفقه. هنالك قول اخر بالجواز مطلقا - [00:01:04](#)

وهذا القول الثاني هو الذي مال اليه المتأخرون من الحنفية واه ذهب اليه بعض علماء المالكية ويمكن ان يقال انه ظاهر كلام الامام الشافعي رحمه الله تعالى. وقول عند الامام احمد او رواية عن احمد وهو - [00:01:26](#)

اختيار العلامة ابن حزم رحمه الله تعالى. ثم هنالك قول ثالث التفريق بين تعليم القرآن وغيره يقولون بانه يصح ذلك في تعليم القرآن ولا يصح في تعليم الفقه والحديث وهذا مذهب الشافعية ثم - [00:01:46](#)

هنالك قول رابع وهو جواز اه ذلك للحاجة يعني يجوز للحاجة ولا يجوز لغيرها وهذا قول اه ايضا اه ثالث عند الحنابلة وهو اختيار اه شيخ الاسلام ابن تيمية. وبطبيعة الحال هذا الخلاف الفقهي اه بغض النظر عن اه الامور - [00:02:06](#)

العصرية التي سنتحدث عنها لاحقا باذن الله عز وجل اه الذي يهمننا هنا الاشارة الى وجود الخلاف الفقهي وهذا خلاف فقهي معتبر والذين قالوا بالجواز اه اصحاب قول اجتهادي معتبر ولهم ادلتهم المعتبرة - [00:02:31](#)

فليس هذا قولنا شاذا يعني القول بالجواز ليس شاذا وليس من الامور المذمومة التي لا يقول بها عالم من العلماء بل هؤلاء الذين قالوا بالجواز مطلقا استدلوا بادلة من اشهرها حديث آآ اللديغ وهو مروي عند الامام البخاري - [00:02:53](#)

رحمه الله تعالى من حديث ابن عباس وايضا من حديث ابي سعيد اه رضي الله عنه وفيه وهو قصته معروفة في اخرها ان آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه هؤلاء الذين - [00:03:13](#)

الذين اخذوا آآ اجرا معيننا على تلك الرقية بالقرآن آآ حين ذلك قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا آآ كتاب الله اه وايضا اه استدلوا بحديث التي اه وهبت اه نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:30](#)

وكان من اخر ذلك والحديث ثابت في البخاري ومسلم من اخر ذلك ان رسول الله ان رجلا قام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتزوجها فطلب منه ان يعطيها مهرا فقال قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم التمس ولو كان خاتما من حديد - [00:03:54](#)

فلم يجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا وجه الشاهد ما اذكر الحديث كله ولكن هذا وجه الشاهد قال امك من القرآن ثاني شيء قال نعم سورة كذا وكذا وسمى سورة معينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن. واستدلوا -

[00:04:13](#)

به على اه اه جواز المعاوضة اه جواز المعاوضة على تعليم القرآن. بالثمن بمعنى ان اه هذا الرجل لان المهر الاصل ان يكون شيئا متمولا يعني ان يكون مالا فهنا اعطي - [00:04:33](#)

عوض مالي اللي هو هذا المهر في مقابل ماذا؟ في مقابل اه تعليم القرآن فهذا يدل على جوازه هذه المعاوضة وبعض الناس يقول اه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن على معنى اه زوجناكها - [00:04:54](#)

فقط لانك من اهل القرآن كما في مثلا تزويج ام سليم من ابي طلحة حين تزوجته على الاسلام فكان المهر هو الاسلام آآ لكن في الحقيقة آآ اجاب القائلون بالجواز بان هذا مردود برواية صريحة فيها انطلق فقد - [00:05:16](#)

واجتكتها فعلهما من القرآن فعلهما من القرآن دل ذلك على ان اه المهرة كان تعليم القرآن. وايضا في رواية عند ابي داود قم فعلهما. قم فعلهما عشرين اية فهذا كله يدل على هذا المعنى يدل على ان المهر هو تعليمه القرآن لهذه المرأة. وورد عن جماعة من الصحابة - [00:05:37](#)

والتابعين انهم آآ اعطوا الاجرة على تعليم القرآن وافتوا بذلك وان كان يوجد القول الاخر ايضا عدم الجواز موجود ايضا عن السلف رضوان الله عليهم واه يوجد اجماع لاهل المدينة وهذا من ادلة المالكية على جواز اجارة المعلمين وهو اجماع عملي آآ يشبهه - [00:06:07](#)

والتواتر على عن الصحابة في آآ يعني آآ هذا الامر فإن لا اشك ان المسألة اجتهادية خلافية وانا تعمدت ان اذكر فقط بعض اجلتي القائلين بالجواز مطلقا والا انا اعرف ان القائلين بعدم الجواز لهم ادلتهم القائلين بتلك التفصيلات التي ذكرنا لهم ادلتهم لكن قصدي - [00:06:32](#)

هو الاشارة الى وجود قول بالجواز مطلقا والى ان هذا القول له ادلته الشرعية يعتبر بعد ذلك ننظر الان الى الواقع لانه في الحقيقة آآ هذا الخلاف الفقهي بغض النظر عن الواقع الحديث الموجود في زمننا هذا - [00:07:00](#)

ما الواقع الذي نعيش فيه؟ حين ننظر فاننا نجد ان الدول الحديثة اليوم صارت محاربة في كثير من الاحيان للعلم وللدعوة اه كثير من الدول حتى الى التي كانت الى عهد قريب جدا تتبنى المشروعات العلمية والدعوية وتنفق عليها الاموال - [00:07:24](#)

الضخمة صارت في الالوانة الاخيرة تحارب هذه المشروعات العلمية والدعوية. اذا هذا معطى لابد من اخذه بعين الاعتبار الامر الثاني ان نظام الاوقاف الذي كان نظاما اسلاميا هائلا جدا وضخما جدا. وكان آآ يعني يخصص للمدارس - [00:07:50](#)

ولمن يدرس فيها يعني نجد آآ وقفا معيننا على المدرسة الفلانية. وعلى كل من يدرس فيها او على آآ من تدرس فيها مثلا الفقه الشافعية او المالكية او من يدرس فيها النحو او من يدرس كتابا معيننا - [00:08:13](#)

وايضا اوقاف هائلة على الكتاتيب القرآنية يأخذ منها آآ اصحاب يأخذ منها المعلمون وآآ الجامعات الاسلامية كالازهر وغيرها اه كانت تقوم في جزء كبير منها على نظام الاوقاف. ما الذي حدث؟ نظام الاوقاف هذا كله قد - [00:08:31](#)

في العصر الحديث فصار اه تابعا للدولة الحديثة تتحكم فيه كما تشاء ونتيجة ذلك ان هذا النظام الذي كان يأخذ منه العلماء والذين يعلمون الناس اه دينهم كانوا اه آآ يعني هذا النظام بهذا الشكل آآ صار يعني في يد الدولة الحديثة التي تتحكم فيه ونتيجة ذلك معلومة لكل - [00:08:51](#)

بذي عينيه. بعض الدول اه المعروفة التي كانت تنفق الى زمن قريب الى اه سنوات قليلة كانت تنفق اموالا ضخمة اه على هذه لتبني هذه الاعمال العلمية والدعوية في العالم الاسلامي كله. وكانت اه يعني حتى - [00:09:20](#)

لم تنفقه كانت تفتح المجال للمحسنين من اهلها وهم آآ يعني دولة معروفة بان او دول معروفة آآ ذات الثرائم كبير جدا ويعني كانت تفتح الباب لهؤلاء المحسنين وللجمعيات الخيرية للانفاق. آآ على هذه الدورات. آآ يعني - [00:09:41](#)

هذا كله في طور الاغلاق بمعنى ان هذا المال الضخم ولاسباب سياسية وغيرها اه هذا السيل من الاموال الان صار متوقفا ولذلك لابد للعلم وللدعوة من نوع اكتفاء ذاتي بمعنى ان ان يستطيع العلم ان ينفق على نفسه بنفسه - [00:10:01](#)

طيب وكثير من الناس الذين ينكرون آآ هذه المقابلات المادية في الدورات يثنون مثلا على دورات اخرى يقول لك انظر الى الدورة

الفلانية لا لا تشارك في هذه الدورة ولكن شارك في الدورة الفلانية - 00:10:27

التي اه تقوم في البلد الفلاني. المسكوت عنه هنا هي ان هذه الدورة الاخرى لا تقوم بدون مال وانما غاية الامر انها مجانية للمشاركين لان هنالك محسنين ينفقون عليها اموالا باهظة - 00:10:42

وكثير من المراكز العلمية كذلك هنالك وراءها اصحاب اموال فعموما المال لابد منه والمال هو عصب العمل الدعوي والعلمي اه من الاشكالات التي ينبغي ان نضعها ان نضعها اليوم بعين الاعتبار ان كثيرا من الناس اذا رأوا مقطعا مصورا - 00:10:59 او عملا اه دعويا غير احترافي فاول ما يقولون يشتمزون من هذا العمل ويقارنونه بالاعمال التي تحارب الدين. ويقولون الى متى نبقي؟ هكذا متخلفين عن ركب القوم. الذين يحاربون الدين - 00:11:21

اه يعني ينفقون يعني يؤدون اعمالا احترافية. وهؤلاء الدعاة المساكين اعمالهم بهذه والضعف وكذا وكذا وهم في نفس الوقت ينكرون وجود المال في العمل الدعوي فحين يقولون الى متى نبقي هكذا متخلفين؟ يمكن ان يجاب - 00:11:40 ان يجابوا اه نبقي هكذا الى ان نفهم اهمية المال في الدعوة فنعطي المال بطيب خاطر يعني الذين لهم اموال كثيرة عليهم ان ينفقوا في هذه المجالات العلمية والدعوية وحتى الذين ليست لهم اموال كثيرة اذا دعوا الى مشاركة يسيرة وقسط صغير في مقابل آآ عمل - 00:12:03

معين علميا او دعوي او غير ذلك فلا ينبغي ان آآ يعني آآ يقف آآ حجر عثرة في وجه في مثل هذه الاعمال وفي وفي حين اننا نعرف انهم ينفقون تلك الاموال في التفاهات ينفقونها في الاكل والشرب وغير ذلك نعم صحيح - 00:12:33 ان الفقير الذي ليس له مال مطلقا ليس مطالبا بمثل هذا لكن كلامي عن الذي عنده مال وهو ينفقه فعلا في كثير من التفاهات والامور غير نافعة وغير المفيدة لكن اذا قيل له انفق في آآ عمل علمي او في كتاب او في نشر كتاب او في - 00:12:53 نشر مجلة او في اه دورة علمية او غير ذلك يقول لا الاصل هذا ينبغي ان يكون مجانيا آآ هنالك امر اخر وهذا من تجربتي الخاصة من تجربتي الخاصة ان العمل مثلا درس او دورة او كذا اذا كان مجانيا - 00:13:13

فانه يسجل فيه العشرات والمئات بل ربما في بعض الاحيان الالاف. كلهم يسجلون لان الامر مجاني لا يكلفهم شيئا. يسجل يسجل نفسي في هذا في هذه الدورة بمجرد ان تبدأ الدورة يبدأون في التساقط. يتساقطون حتى لا يبقى مع ذلك الشيخ الا اقل القليل - 00:13:31

بالمقابل حين يكون غير مجاني فان التساقط يكون ضعيفا صحيح ان المتسجلين يكونون قلة ولكن ايضا لا يسجل نفسه في الدورة الا من كان حريصا على انهاؤها وختمها بل اذا وقع من الشيخ او من المنظم للدورة قصور فانه يطالب يعني علاج - 00:13:54 في هذا القصور فاذا حين يكون العمل غير مجاني هذا ادعى لان يلتزم به الناس هذا في الغالب هنالك مسألة اخرى مهمة جدا ينبغي ان اه اه يعني نستحضرها في هذا المقام - 00:14:22

وهو سؤال من اين يعيش ومن اين يسترزق العالم او الداعية في زمننا هذا انا حين اقرر هذه الامور اقول انني لست معنيا بما سيأتي كله لست معنيا به الحمد لله انا كما يعرفني المقربون مني انا مهندس واعمل في هذا المجال - 00:14:39

ولا اشكال عندي في هذه الامور. لكن انا انظر الى آآ حالي العلماء والدعاة عموما. هم يجدون انفسهم في مضايق بصراحة اما ان يعمل في الاعمال التابعة لوزارات الشؤون الاسلامية. الامامة والخطابة والتدريس ونحو ذلك - 00:15:01 الى جانب ضعف المقابل المادي فانه يكون تحت رحمة هذه الوزارات وتحت تحكمها السلطوي هذا المجال الاول مجال اخر التدريس في الجامعة. تدريس العلوم الشرعية في الجامعة هذا ليس متاحا لكل احد - 00:15:27

فانه يحتاج الى شهادة جامعية لا يتوفر لا يتوفر عليها كثير من الناس وكثير من العلماء هم علماء حقا ومتمكنون وراسخون ولكن ليست لهم شهادة جامعية هذا فضلا عما يقع في - 00:15:48

عند قبول العمل في الجامعة من امور لا اخوض فيها وهي امور خطيرة جدا. يعني ليس متاحا حتى الذي له شهادة جامعية ليس لهم ليس متاحا لو بسهولة ان يدخل للتدريس في الجامعة وهذا ايضا انطلق فيه من تجربتي الخاصة. يعني هنالك لوبيات مجموعات

ضغط معينة تتحكم في هذا الامر - 00:16:05

ثم ايضا لا يوجد فرق معتبر اه بين اخذ مال من الدولة للتدريس في الجامعة وبين يعني الإجارة اعلم ان الفقهاء يفرقون ويريدون فروقا بين اخذ المال من آآ بيت المال يعني بين الرزق الذي يأتي من بيت المال - 00:16:28

اين الاجارة؟ اعرف ان هنالك فروقا لكن عمليا في عصرنا هذا وعمليا بالنسبة للذين ينكرون لانهم يقولون ينبغي ان تعمل لوجه الله. فاذا كانت العلة هي ان تعمل لوجه الله لا فرق بين انك تعمل باجارة وانك تعمل برزق من آآ بما يكون بما يمكن ان يدخل في باب

الجعالة اي - 00:16:50

رزق من بيت المال اه طيب مجال ثالث يمكن ان يسترزق منه هؤلاء الكتابة مثلا الكتابة غير مربحة كتابة الكتب لمن تيسر له الكتب

لمن تيسر له كتابة الكتب الحقوق المادية فيها ليست كبيرة - 00:17:10

ويقع فيها تأخر من من دور النشر ثم بمجرد ان تصدر الكتاب اليوم فانه يصور ويوضع مصورا منشورا على الملأ على شكل بي دي اف

او غيره مما ينقص من هامش ربح الناشرين - 00:17:28

فيوقع الناشر ثقل ذلك على المؤلفين لا اقل ولا اكثر وهذا كله يؤدي الى ضعف حركة النشر وهي اصلا ضعيفة في العالم العربي لكنها

ما تزال تضعف اكثر فاكتر وسيأتي الوقت الذي - 00:17:50

لن يجد المصورون ما يصورونه يعني هؤلاء الذين يقولون الان هم فرحون الان لانهم اه كل كتاب مطبوع يصورون هو ييثونه في

الناس. لكن القضية انه اذا لم تعد دور النشر تريح - 00:18:08

فانها لن تنشر واذا لم تنشر فلن تجد انت ما تصوره لا اقل ولا اكثر. والعمدة في مجال الكتابة والتأليف والنشر هي الان على الكتاب

الورقي. اما الكتاب في في بلادنا الكتاب الالكتروني لا يزال - 00:18:26

عالة على الكتاب الورقي لانه لا يوجد مؤلف الان في العالم العربي اقصد اه يكتب مباشرة للنشر الالكتروني المادي هذا لا يكاد يوجد او

على الأقل انا لا اعلمه لا اعلمه موجودا في العالم العربي. اذا الكتب لا ربح فيها - 00:18:44

المقالات لا شيء يعني الجرائد والمجلات وكذا لا تؤدي في الغالب آآ شيئا معتبرا للعالم او الداعي ان هو نشر مقالا. آآ الاباحات

والدراسات جدا يعني التي تقوم بها مجلات متخصصة وغير ذلك قليلة جدا والمكافآت ليست كبيرة الى غير ذلك. الكتابة ليست

مربحة - 00:19:02

المشاركة في وسائل الاعلام ايضا غير مربحة. يعني القنوات الفضائية والاذاعات ربما يعني في ظروف معينة قد يكون هنالك مقابل

مادي لكن كثير اه من المشاركين من الدعاة من العلماء الذين يشاركون في وسائل الاعلام هؤلاء لا لا يربحون كبير شيء من

مشاركاتهم الا - 00:19:23

ثلة قليلة هذا لا اشك فيه هنالك ثلة قليلة من المشاهير الذين يمكن ان يأخذوا مكافآت مزجية من يعني هذه القنوات الفضائية وغير

ذلك وفي الغالب هؤلاء المشاهير ليسوا بالضرورة من كبار العلماء يعني انما هم دعاة مشهورون لاسباب معينة - 00:19:46

آآ والا في الغالب على العلماء المساكين انه حتى ان شاركوا بدرس او لقاء او كذا الغالب انهم لا يأخذون مقابلا ماديا او يأخذون شيئا

يعني تافها هذا كله كل ما ذكرناه الان هو بخلاف حالة المفكرين في بلاد الغرب - 00:20:11

المفكر الان في فرنسا مثلا يكتب كتابا فيتلقى اموالا ضخمة ويمنع منعا كليا تصوير الكتاب يكتب مقالات مع جريدة او مع مجلة يكون

ذلك في اطار عقد واضح جدا وبمقابل مادي - 00:20:34

اذا شارك في اه يعني اي مجال اذا شارك في قناة معينة قناة تلفزيونية معينة فانه يأخذ مقابلا ماديا وكل ذلك في اطار عقد واضح بينه

وبين القناة التلفزيونية. وانا اقول هذا انطلاقا من تجارب اناس اعرفهم. يعني اناس مفكرون او فلاسفة او كذا في - 00:20:54

اه فرنسا خصوصا هكذا ويعيشون من ذلك هنالك بعضهم اه يعني ينشئ ما يسمى جامعة شعبية ويتلقى من ذلك مالا معين ويعيش

من ذلك. يعني يمكن ان تعيش في هذه البلاد الاجنبية بهذا الامر - 00:21:14

المفكر العالم الداعية في بلادنا يعاني ولذلك نجد كثرة هذه المهن الهامشية من قبيل العشاب والراقي ونحو ذلك حتى في بعض من

ينسب الى العلم للاسف وهذا اعرفه شخصيا امورا من هذا القبيل - [00:21:34](#)

وايضا لهذا السبب نجد منهم من يميل الى السلطان ويعني يقبل بكل ما يأتي منه ويصبح هواه معه. المسألة مادية لاجل ذلك رأينا من انتكس والعياذ بالله تعالى لسبب مادي فقط لاجل ذلك رأينا من آ يميل هواه الى جماعة دينية - [00:21:52](#)

معينة اه لانها تنفق عليه او الى دولة اجنبية هذا موجود لان تلك الدولة تعطيه مالا معيناً في مقابل هذا العمل الذي يقوم به. انا لا اسوغ هذا ولا اقول انه صحيح في ذاته ليس صحيحا. لكن انا اقول اذا كنت - [00:22:20](#)

تريد ان لا توجد هذه الظواهر او على الاقل ان تقل هذه الظواهر كما كانت قليلة في الماضي. في الماضي كان عندنا علماء مثلا يكون بعيدا عن السلطان ماذا يصنع - [00:22:43](#)

اه عنده اوقاف معينة على المساجد الدولة لا تتدخل في الامر. هنالك اوقاف على المساجد. هنالك اوقاف على التدريس. اه اه مثلا تدريس العلم تدريس او تعليم القرآن وكذا يأخذ من هذه الأوقاف - [00:22:58](#)

او يأخذ من اموال المحسنين الذين يعني يمكن ان يعيش الى زمن قريب عندنا ما يسمى بالمشاركة في المغرب يمكن ان يشارط الشخص على يعني في مسجد معين او في مدرسة معينة على اكل وشرب ومبيت وربما ايضا - [00:23:12](#)

بعض الأشياء التي تهدي اليه في المقابل يدرس اولاد هذه المنطقة مثلا اه علم النحو او يدرسهم القرآن او غير ذلك. هذا كله انعدم ونحن نريد لا ان نبقي هكذا جالسين - [00:23:33](#)

ونقول العلماء يفعلون العلماء ينبغي ان يخلصوا لله عز وجل. هذا كله صحيح. لكن عليك ان توفر الى جانب الانكار عليك ان تحاول ان توفر المجال الموضوعي لايجاد هؤلاء العلماء المستقلين - [00:23:50](#)

والعالم رجل من الناس يفرغ وقتا كبيرا للطلبة الذين لا تنتهي مطالبهم ولا تنتهي اسئلتهم ويزورون في كل وقت ويسألون في كل وقت وهو عليه مصاريف وله اسرة وهذا شيء ليس ليس جديدا يعني حتى في الازمنة السابق حتى في آ اوج العطاء العلمي والفكري في الاسلام - [00:24:10](#)

كان بعض الناس يترخصون في هذا الامر مثلا من اكابر الائمة الامام ابو نعيم الفضل بن دكيم كان يترخص باخذ الاجرة على الحديث يعني لا يحدث الا باجرة وايضا اه علي ابن عبد العزيز البغوي كذلك. وايضا الحارث ابن ابي اسامة صاحب المسند. كذلك كان يترخص في هذا الامر. وقد سئل - [00:24:35](#)

في هذا اه يعني لا يحدث الا بمال سئل في هذا فقالوا وما اصنع وما اصنع؟ عندي ست بنات ولم يتزوجن. يعني الرجل يقول انا عندي مصاريف ان لم اخذ المال بهذه الطريقة فانا عندي اشكال - [00:24:57](#)

ولذلك افتى ابو اسحاق الشيرازي فقيه العراق افتى بعضهم اظن ابو الحسين ابن مكحول افتى افتاه باخذ الاجرة لان المحدثين يشغلونه عن التكسب لعياله فقط لا غير فاذا ما الذي نقرره؟ كخاتمة لهذا كله - [00:25:16](#)

نقرر ان الاصل صحيح عدم جواز اخذ الاجرة على فعل القرب ومنها تعليم العلم ولكن للاسباب السابقة الكثيرة ولهذا الواقع الذي وصفناه فقد صار اخذ الاجرة لا نقول فقط جائزا بل قد يكون مطلوبا - [00:25:42](#)

لان هذي هذا العلم وهذه الدعوة لا تقوم الا بذلك لا تقوم الا بمال هذا لا شك فيه. طيب هذا المال اما ان يأتي من دولة واما ان يأتي من محسنين واما ان يأتي بطريقة ذاتية من هؤلاء الذين يستفيدون من هذا العلم ومن هذه الدعوة - [00:26:05](#)

الدول عرفنا حالها المحسنون يفضلون في كثير من الاحيان الانفاق على الطعام على اطعام الناس والباسهم ولاسباب معينة لا تخفى عليكم يخشون من الانفاق على في المجال العلمي والدعوي. اذا ما الذي بقي؟ هذا العلم وهذا الدعوة - [00:26:26](#)

كيف تقوم تقوم بهذا الاكتفاء الذاتي الذي ذكرنا انفا. ونحن بطبيعة الحال نحذب ان يراعى فقر الناس فلا تكون هذه المقابل فلا يكون هذا المقابل المادي آ مرتفعا او باهظا بل يكون فيه نوع مرونة من لا يستطيع لا يؤدي - [00:26:47](#)

ومن يستطيع فانه يؤدي اه عن نفسه وعن غيره وهذا كله ينبغي ان نستحضر فيه ان هنالك فرقا بين الانكار الفردي الورع الفردي الذي يمكن ان يلتزم به الشخص وبين ما ينبغي ان يفعله المسلمون عموما لاقامة صرح العلم واقامة صرح الدعوة. فعلى العموم -

اقامة هذا الصرح لابد من اموال ولا بد من ان يساهم الجميع في هذا الأمر اسأل الله عز وجل ان ينفع بهذه الكلمات. واقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم. والحمد لله رب العالمين - 00:27:37